

الشركة العربية للمحابسشركة مساهمة مصريةوفقاً لأحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ بإصدار قانون ضمانات وحوافز الاستثماروالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمةوالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المالسجل تجارى رقم ٣٢٢٧٥٠ الاستثماررأس المال المرخص به ١٠٠,٠٠٠ مليون جنيهرأس المال المصدر ٧٤,٩٤٢٧٨٧ مليون جنيهالمركز الرئيسى: مدينة القاهرةالموقع: مدينة العاشر من رمضاندعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية

يتشرف مجلس إدارة الشركة العربية للمحابس ش.م.م بدعوة مساهمي الشركة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة ((اجتماع أول)) المقرر عقده في تمام الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الخميس الموافق ٢٠٢١/٣/٢٥ بمقر الشركة - مدينة نصر/ القاهرة.

وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

١. تقرير مجلس إدارة الشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠
٢. عرض تقرير السيد مراقب الحسابات عن القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠.
٣. التصديق على الميزانية وقائمة الدخل والقوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠.
٤. حساب توزيع الأرباح المقترح عن عام ٢٠٢٠.
٥. إخلاء ذمة أعضاء مجلس إدارة الشركة عن أعمالها بالشركة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠.
٦. تحديد مكافآت وبدلات أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية ٢٠٢١.
٧. تعيين مراقب حسابات الشركة للسنة المالية ٢٠٢٠ وتحديد أتعابه.
٨. تقرير حوكمة الشركة وتقرير مراقب الحسابات عليه.
٩. عقود المعاوضة.

ونوجه عناية السادة المساهمين الى ما يلي

- لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة العادية بطريق الأصالة أو الإنابة، ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة لحضور الجمعية العامة العادية، ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة بتوكيل كتابي مصدق عليه وان يكون الوكيل مساهما.
- يجب على السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في مركز الشركة أو أحد البنوك المعتمدة وان يقدموا كشف حساب معتمدا صادرا من إحدى شركات إدارة السجلات الأوراق المالية متضمنا تجميد رصيد الأسهم والموضح بكشف الحساب لغرض حضور اجتماع الجمعية العامة العادية وذلك قبل تاريخ انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
- يكون انعقاد الجمعية صحيحا إذا كان نصف رأس مال الشركة على الأقل ممثلا في الاجتماع، واذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الاول وجبت دعوة الجمعية الي اجتماع ثاني يعقد خلال ثلاثون يوما التالية للاجتماع الاول ويجوز الاكتفاء بدعوة الاجتماع الاول ويكون الاجتماع الثاني صحيحا ايا كان عدد الاسهم وبناءا عليه يكون الاجتماع الثاني بمشيئة الله في تمام الساعة العاشرة من قبل ظهر يوم السبت الموافق ٢٧/٣/٢٠٢١ في مقر الشركة - مدينة نصر / القاهرة .
- لا يجوز لأي مساهم - باستثناء الأشخاص الاعتبارية - أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة عن طريق الوكالة عددا من الأصوات يجاوز ١٠% من مجموع الأسهم الاسمية من رأسمال الشركة وبما لا يجاوز ٢٠% من الأسهم الممثلة في الاجتماع.
- أي استفسار أو أسئلة تتعلق بجدول الأعمال المعروض على الجمعية العامة العادية يتعين تقديمها كتابة باسم السيد / رئيس مجلس الإدارة، وذلك بالعنوان التالي (٧ شارع مهدي عبد المنعم / المنطقة الثانية / مدينة نصر / القاهرة) وذلك قبل تاريخ انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام كاملة على الأقل.

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

مهندس / مصطفى عبد الصمد عبد النبي





الشركة العربية للمحابسشركة مساهمة مصريةوفقاً لأحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ بإصدار قانون ضمانات وحوافز الاستثماروالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمةوالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المالسجل تجارى رقم ٣٢٢٧٥٠ الاستثماررأس المال المرخص به ١٠٠ مليون جنيهرأس المال المصدر ٩٤٢٧٨٧ ٧٤ مليون جنيهالمركز الرئيسى: مدينة القاهرةالموقع: مدينة العاشر من رمضاندعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية

يتشرف مجلس إدارة الشركة العربية للمحابس بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع

الجمعية العامة غير العادية المقرر عقده - بمشيئة الله - في تمام الساعة الرابعة من بعد

ظهر يوم الخميس الموافق ٢٠٢١/٣/٢٥ في مقر الشركة - مدينة نصر / القاهرة.

وذلك للنظر فى جدول الأعمال التالى:

١. تعديل المادة رقم (٤) من النظام الاساسي للشركة

٢. تعديل مقر الشركة.



(٢)

### ونوجه عناية السادة المساهمين الى ما يلي

- \* لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريقة الأصالة أو إنابة مساهم آخر ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي وأن يكون الوكيل مساهماً .
- \* لا يجوز لأي مساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة عدداً الأصوات يجاوز ( ١٠% ) من مجموع الأسهم الاسمية من رأس مال الشركة وبما لا يجاوز ( ٢٠% ) من الأسهم الممثلة في الاجتماع .
- \* لا يجوز قيد أي نقل ملكية الأسهم في سجل نقل ملكية الأسهم بالشركة من تاريخ توجيهِ الدعوة للاجتماع إلى انقضاء الجمعية العامة.
- \* ترحب إدارة الشركة بتلقي أية أسئلة من السادة المساهمين تتعلق بالموضوعات المعروضة على الجمعية سواء بالبريد المسجل أو باليد في مقابل الإيصال ، على عنوان الشركة الرئيسي قبل الموعد المقرر لانعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل.
- \* يكون انعقاد الجمعية صحيحاً إذا كان نصف رأس مال الشركة على الأقل ممثلاً في الاجتماع ، وإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول وجبت دعوة الجمعية الى اجتماع ثاني يعقد خلال ثلاثون يوماً التالية للاجتماع الاول ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضر عدد من المساهمين يمثلون ربع رأس المال على الأقل وبناءً عليه يكون الاجتماع الثاني بمشيئة الله في تمام الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢١/٤/٧ في مقر الشركة – مدينة نصر / القاهرة .

- تصدر قرارات الجمعية بأغلبية اسهم رأس مال الشركة الذي يمثله الحاضرون في الاجتماع وتكون هذه القرارات ملزمة لجميع المساهمين سواء كانوا حاضرين الاجتماع الذي صدرت فيه هذه القرارات أو غائبين أو مخالفين.

**رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب**

**مهندس / مصطفى عبد الصمد عبد النبي**

